

منه فان كثر وقد وقطع عضوين فقاتلان او من يقاتل
ان خاف الحربة من يده بان لم يبق فيه البصار ونفق وركب
اختيار وتغير اللباني والافان ذوق كثر بعد جرح
هو القاتل على الارض ان جرحه ولا فقاتلان ولو قتل
من يضا حركته حربة مدفع ولو ضرب يقتله او من
عنه او طنة عمدا او غير حربي او طنة قاتل اسمه
او حربي ابا رافا خلف لومه قود او يراحم اوصفه قود
م اركان القود في النفس قاتل وقاتل قتل
وشرط فيها من وفي القتل عصية من الفعل الى الثلث جهده
حرب وهو كذا ان محض قتله ستم ومن عليه قود قتاله
وفي القاتل الترام ملا قود على حربي وحربي ولو قال
كسوف القتل صيا او من او محنوا عهد خلق و
قال انا حربي ولا قود ولا حربي ومكافاة حال حيا به
فلا يقتل ستم بكافر ولا يقتل واما من مسلم ويدي لمان
وان اختلفا وينا او اسم القاتل ولو قتل موت اخرج
وتغير في هذه الامم تطلب واربع وتقتل من يغير
حربي ولا يقتل حربيين ولا بعض بئله وان فاقه
حزبه

حربة وتقتل قيق رقيق عتق القاتل الامكان برفقه
واقود بين رقيق مسلم وحربا في وقتل باصله ابق
والله ولو بدعا مجهولا وقتله احد هما كان الحق
به فلا قود ولو قتل احد استيقن حاربين لمان ولا حزر
المام معا ولا سربا ولا روية فكل قود وقدم في نية
بغيره وغيرها سبق فان امتص احدهما ولو مبادلا
فلما شئنا امر قتله او روية فلا قود وتقتل سربا
من امتنع قوده لم يبق فيه الا قاتل عن مجرحين على غير
او مضمون وغيره ولو داما حربة مدفع فقاتل نفسه
او بالاقول عاليا او جعل حاله فشهرا فان علمه فترك
جرح نفسه وتقتل جمع بواحد ولو جرح بعضهم
بجته من الذي باعتبار عديم ولو ضروب بساط
قتلوه وضرب كل لا يقتل وتكون ان تقاطعوا
فالدية باعتبار الضربات وتقتل جعما سربا قاتل بالدم
او معا بغيره والمباين الذين قتلوا قتله غير من ذكر
عمى وقودا والباقيين الذين **فصل**
جرح عجز او حريا او سربا عتق وتخصم فوات